





الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	م أ
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات	ب
٧	الجدول الزمنى المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	
٨	، رو و ي وي برو وي ي بيبو وي مقدمة	ج ۱
١.	وصف العقار	Ϋ
17	و ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	Ψ
18	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	١
17	٣/١ من يحق له دخول المزايدة ٣/٢	
17	۱/۱ تعه العطاء ۳/۳ مكان تقديم العطاءات	
17	۱/۱ مدال تقدیم العطاءات ۳/۶ موعد تقدیم العطاءات	
14	٠/٠ موعد تعديم المطاريف ٣/٥ موعد فتح المظاريف	
14	۳/٦ تقديم العطاء	
١٤	٧/٧ كتابة الأسعار	
١٤	٣/٨ مدة سريان العطاء	
١٤	٣/٩ الضمان	
10	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
10	٣/١١ مستنداتُ العطاء	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
1 🗸	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
1 🗸	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
1 🗸	٤/٣ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
19	٥/١ - والمغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
19	٥/٢ تَأْجِيل موعد فتح المظاريف	
19	٥/٣ سحب العطاء	
19	٥/٤ تعديل العطاء	
19	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	



الصفحة	المحتويات	م
۲.	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
71	٦/١ الترسية والتعاقد ُ	
71	٦/٢ تسلّيم الموقع	
	الاشتراطات الخاصة	٧
7 7	٧/١ مدة العقد	
7 7	٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
7 7	٧/٣ الفكرة التصميمية	
۲ ۸	٧/٤ حق البلدية في تعديل البرنامج المقترح	
۲ ۸	٧/٥ نظام السعودة	
۲ ۸	٧/٦ دراسة تقييم الأثر البيئي	
۳.	الاشتراطات العامة	٨
٣1	٨/١ توصيل الخدمات للموقع	
٣1	٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٣1	٨/٣ الحصولُ على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٣1	٨/٤ تنفيذ الأعمال	
٣1	٨/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٣٢	٨/٦ حق البلدية في الإِشراف على التنفيذ	
٣٢	$\wedge \wedge \wedge$ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري \wedge	
٣٢	٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٣٢	٨/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٣٢	٠ ٨/١ موعد سداد الأجرة السنوية	
٣٣	٨/١١ متطلبات السلامة والأمن	
٣٣	٨/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٣٣	٨/١٣ تُسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٣٣	۸/۱٤ أحكام عامة	



الصفحة	المحتويات	م
٣٤	الاشتراطات الفنية	٩
٣٤	٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
30	٩/٢ معايير التصميم	
30	٩/٣ اشتراطات التشجير	
٣٦	٩/٤ مواد البناء وتقنية الإنشاء	
3	٥/٥ الطاقة	
3	٩/٦ المياه	
٣٨	٩/٧ التخلص من المخلفات	
٣9	٩/٨ اشتر اطات الأمن و السلامة	
٤.	المرفقات	١.
٤١	١٠/١ نموذج العطاء	
٤٢	١٠/٢ الرسم الكروكي للموقع	
٤٣	١٠/٣ نموذج تسليم العقار	
٤٤	١٠/٤ إقرار المستثمر	
٤٥	٥/٠١ نُمُوذُج العقد	



أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني furas.omora.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرص باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ويقدم الأصل-في ظرف مختوم ومغلق- من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار اليه.

هل مختوم؟	هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	1
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	0
		صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكز التجارية.	٦
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي	٧
		كراسة ألشروط والمواصفات وملحقاتها	٨



ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشـــروع: هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.

العقام عليها القرية/ المنتجع العقام عليها القرية/ المنتجع

السياحي. هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل القرى/ المنتجعات السياحية.

مقــــدم يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو العطـــاء: مؤسسة أو فرداً.

المنافســـة: هي طريقة الإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة

المنافســــة تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني الالكترونية: furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرص.

الكراسة: كراسة الشروط والمواصفات.



ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــــاريخ	البياان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن
	البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع	ترسو عليه المزايدة
	يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة	
	إضافية خمسة عشر يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم	
	يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم	
	العقار يتم إشعاره خطيأ وتحسب بداية	
	سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة
		الأولي

المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والاسكان بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

١. مقدمة



١ مقدمة

ترغب بلدية حلي في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وصيانة قرية/منتجع سياحي وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

و تهيب البادية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبادية أهدافها

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضادات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية.

1. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا: إدارة: الاستثمار.

المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والاسكان بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٢. وصف العقار



بطول ۲۸۳٬۰۷م بطول ۲۸٦,۳۹م

بطول ۶۲٦٬۸۹ م بطول ۶۲۲٫٤۹ م

٢. وصف العقار

نوع النشاط إنشاء وتشغيل وصيانة وإدارة مكونات النشاط قرية ومنتجع سياحي موقع العقار كورنيش ساحل حلي المدينة حلي حدود العقار

شمالاً:أرض فضاء جنوباً :أرض فضاء برب برس — . شرقاً :أرض فضاءً غرباً :شارع عرض ٣٢ متر

نوع العقار أرض مساحة الأرض ١٨٨١ ١٢٨٦٥١م٢ مساحة المباني عدد الأدوار

-مسلح + مباني حديدية

الخدمات بالعقار:

نوع البناء

بيانات أخرى:

المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

المرارة بحق للأفراد وللشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال إنشاء وتشغيل وإدارة القرى/المنتجعات السياحية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدهابعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/١/٢ يحق للمستثمر المشاركة أو التحالف مع أحد المستثمرين السعوديين أو غير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية.

٣/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣/٢ لغة العطاء:

الما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات على منصة فرص، ويقدم أصل الضمان البنكي للبلدية قبل موعد فتح المظاريف في ظرف مغلق، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالى:

بلدية حلي مدينــــة / حلي ص. ب/ ٢٢ الرمز البريدي / ٢١٩٧٢

٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه يوم الاثنين الموافق ٥١/٩٠١٥م ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥/٣ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة ١٠ص يوم الاثنين ٥١/٥ / ٠٢٠٢م.

٣/٦ تقديم العطاء:

٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة

التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٧/٧ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم



199.99 او عن طري البريد الالكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

٣/٨ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

٣/٧/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالربال السعودي.

٣/٧/٣ لا يَجُوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣/٩ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

۳/۱۰ الضمان:

7/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة أو ٢٠٪ من قيمة العطاء، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣/٩/١ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة ايجار سنة واحدة أو (٢٥٪) من قيمة العطاء، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١١ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضّمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١٢ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية:

الظرف الفني:

٣/١١/١ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٢ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

7/۱۱/۶ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً الالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٥/١١/٥ آخر ميز انيتين معتمدتين للشركة/للمؤسسة.

٣/١١/٦ البرنامج الزمني لإنشاء القرية/المنتجع السياحي وتشغيله.



٣/١١/٧ مخططات الواجهات والمناظير المعمارية للقرية/منتجع سياحي.

يحتوي الظرف المالي على المستندات التالية:

٨/١/١٪ نُموذج العطاء والتوقيع عليه مَنَ المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً

بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع. ٣/١١/٩ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٣/١٣ سرية المعلومات

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليه سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية.

المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والاسكان بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بِيانات المزايدة: ِ

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المطاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣ معاينة العقــار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والاسكان بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

ما يحق للبلدية وللمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف



ه. ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يُجُوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.

المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

7/۱ الترسية والتعاقد:

7/1/۱ تقوم لجنة الاستثمار بفتح العرض الفني أولا لدراسته وتقييمه وفقا لجدول عناصر التقييم الفني المحددة، والوارد في الصفحة التالية، وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تنطبق عليهم الشروط، ولا يعتبر المستثمر مؤهلا ما لم يحصل على ٧٠ % من الدرجات على الأقل (وهو ما يعادل ١٤٠ درجة)، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنيا فقط، وتقديم التوصية بما تراه.

1/1/۲ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

7/١/٣ يجوزُ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية تُرسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢ تسليم الموقع:

7/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط الا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد. في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



جدول عناصر التقييم الفني

معايير إعطاء الدرجة	الدرجة	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	م
٣٠ مشاريع فأكثر ٣٠		١-خبرة المستثمر أو شريكه المتحالف		ì
مشروعان ۲۰	٣.	مُعه في تنفيَّذ وتشغيلُ		
مشروع واحد		القرى المنتجعات السياحية أو		
10		مشاريع مشابهة	خبرة المستثمر	
ر يوجد صفر ملاءة عالية ٢٠	۲.	٣-الملاءة المالية للمستثمر	وملاءته المالية	
ملاءة جيدة ١٥				
ملاءة متوسطة ١٠				
ملاءة ضعيفة صفر				
النزام كلي بالعناصر ٢٠		١-تحليل الموقع		
التزام جزيئي بالعناصر ١٠	۲.	_		
غير ملتزم بالعناصر صفر استفادة عالية ٢٠				
		٢-خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات		
استفادة معقولة ١٠	۲.	الموقع		
عدم استفادة صفر				
خدمات متنوعة ومتكاملة ٢٠		٣-الخدمات المقدمة	الفكرة التصميمية	۲
خدمات معقولة	۲.			
1.				
خدمات محدودة صفر				
طاقة متناسبة مع الموقع ٢٠		٤-الطاقة الاستيعابية للمشروع		
متناسبة لحديما	۲.			
غبر متناسبة				
صور				
التزام كلي بالعناصر ٢٠	J	٥- الفكرة التخطيطية والتصاميم		
التزام جزئي ١٠	۲.	المعمارية المبدئية		
عدم ألتزام بالعناصر صفر	J	e etce acet.	* "11 * * 1 .	
التزام كلي بالعناصر ٢٠	۲.	خطه تثميه الفريه	خطة تنمية القرية	٣
التزام جزئي				
عدم التزام بالعناصر صفر التزام كلي بالعناصر ١٠		1 " 11 1 " 11 1/	1 12. 11420 1.	4
الترام كلي بالعلاصير ١٠	١.	٧- العائد الاقتصادي والاجتماعي	العائد الاقتصادي	٤
التزام جزائي معدم التزام بالعناصر صفر		المتوقع للمشروع	والاجتماعي المتوقع للمشروع	
عدم اللزام بالغناصر صعر			المنوقع للمسروح	



تابع جدول عناصر التقييم الفني

معايير إعطاء الدرجة	الدرجة	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	م
التزام تام بالمدة	١.	البرنامج الزمني للتنفيذ ومراحله	البرنامج الزمني	0
) •			للتنفيذ	
التزام جزئي				
عد التناء				
عدم التزام				
التزام تام	١.	خطة التشغيل والصيانة	خطة التشغيل	٦
, , , , , , , , , , , , , , , , , , , ,		, 30,	والصيانة	
التزام جزئي				
0				
عدم التزام				
صفر				

ملحوظة: يعتبر المستثمر مؤهلا إذا حصل على ٧٠٪ من الدرجات (١٤٠ درجة).

المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٧. الاشتراطات الخاصة



٧. الاشتراطات الخاصة

٧/١ مدة العقد:

مدة العقد (٢٥ سنة) (خمسة وعشرون سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنّح المستُثُمَّرُ فَتُرة (٨٪) (ثمانية بالمائة) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٧/٣ الفكرة التصميمية:

لما كانت المفاضلة بين العروض تعتمد في جانب منها على ما يقدمه المستثمر من فكرة تصميمية، لذا يجب على المستثمر أن يبرز في عطائه الفني ما يلي:

٧/٣/١ تحليل طبيعة الموقع وجغرافيته:

يجب على المستثمر تقييم وحصر الإمكانات والمزايا الطبيعية للموقع قبل الشروع في التصميم، على أن يتضمن ذلك:

• تُحليلُ المناطق ذات الجُذب البصري كالمرتفعات والمنخفضات، أو الأشجار والغابات والزهور والصخور، أو الشواطئ

تحدید العناصر البیئیة الممیزة للموقع سواء من الناحیة الطبوغرافیة أو البصریة، أو مناطق أثریة، أو مزایا طبیعیة (کشواطئ، ومناطق شعب مرجانیة في المناطق الساحلیة، وجبال وودیان في المناطق الداخلیة).

٧/٣/٢ خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات الموقع:

يجب على المستثمر أن يوضح كيفية الاستفادة من كل عنصر من العناصر البيئية المميزة للموقع، وانعكاس ذلك على التصميم.

٧/٣/٣ تصور للخدمات الممكن تقديمها بالقرية/ المنتجع السياحي:

يجبُ على المستثمر في ضوء التحليل السابق أن يوضح الخدمات التي يمكن أن يقدمها، بما يحقق للمرتادين ما يسعون إليه من متعة واستجمام، أو الهدوء والوحدة إذا لزم الأمر، أو البعد عن روتين الحياة اليومية من:

• وحدات خاصة للهدوء والراحة.

• أنشطة ترفيهية.

• مطاعم.

• منتجع صحي.

• نادى عطس وأنشطة بحرية.

جولات بحرية بالقوارب واليخوت.

رحلات بریة.

• خدمة الاتصالات والفاكس.

• وحدة إسعاف.

• مسجد

٧/٣/٤ الطاقة الاستيعابية للقرية/ المنتجع السياحي: على المستثمر في ضوء دراسته للأسواق السياحية، وللفرص والعوائق الخاصة

بالموقع أن يقدر ألطاقة الاستيعابية للمشروع.

٧/٣/٥ المخططات والتصاميم العمرانية: يجب على المستثمر أن يرفق في عطائه الفني المخططات والتصاميم العمرانية متضمنة ما يلي:



لوحات منظورية للمشروع أو مجسم يوضح الفكرة المعمارية.

• مخطط عام للموقع يظهر كافة استعمالات الأراضي ومواقع المنشآت المقترحة والخدمات على مقياس رسم مناسب

تقرير فنى عن النظام الإنشائي والمواد المستخدمة في البناء.

• تقرير فني عن المرافق الأساسية والأنظمة الهندسيّة المطبقة فيها وذلك بالنسبة لأعمال الكهرباء والمياه والصرف الصحي والاتصالات وغيرها.

٧/٣/٦ خطة تنمية القرية / المنتجع السياحي: يجب على المستثمر أن يوضح الذ

يجب على المستثمر أن يوضح الخطة التي يتبعها لتنمية القرية/ المنتجع السياحي متضمنة:

دراسة الأسواق السياحية المستهدفة.

• تحديد الفئات المستهدفة من الزوار.

خطة التسويق السياحي والقنوات الترويجية.

خطة مصادر الأموال استخداماتها.

 التنظيم المقترح للمشروع والفريق الإداري وخبراته في إنشاء وتشغيل وإدارة مشاريع مماثلة.

V/T/V latic lustements of lating views V/T/V

على المستثمر أن يبين العوائد الاقتصادية والاجتماعية للتطوير بحيث تتضمن (على سبيل المثال لا الحصر):

• العدد الكلى للوظائف التي سيوفر ها المشروع ونسبة السعوديين منهم.

الفرص الاستثمارية التي سيتيحها المشروع بالمنطقة.

القيمة المضافة للمشروع.

التأثير المتوقع للمشروع على المنطقة

٧/٣/٨ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويجب أن يكون هذا البرنامج متناسقاً مع الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والإنشاء.

٧/٣/٩ خطة التشغيل والصيانة:

٧/٣/٩/١ تجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني خطة للتشغيل وللصيانة وإجراءات الحفاظ على البيئة والأمن والسلامة، على أن توضح هذه الخطة الإجراءات التي سيتبعها المستثمر فيما يلي:

• منع التخلص غير المناسب لمياه الصرف الصحي إلى الشواطئ، أو من قمم الجبال، أو في العراء، أو أية مناطق حساسة أخرى.

عدم التخلص من النفايات بالقرب من البحر أو المتنزهات الجبلية أو البرية أو المنافع الأخرى.

التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للقرية/ المنتجع السياحي، والأجهزة، والمعدات والماكينات، والحدائق.

يجب على المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة أن يقدم للأمانة/ البلدية وعند بدء التشغيل تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت. ٧/٣/٩/٢



حق البلدية في تعديل البرنامج المقترح: ٧/٤

- يحق للبلدية بالاتفاق مع المستثمر إجراء التعديلات أو الإضافات على البرنامج المقترح المقدم من المستثمر والمتعلق بالفكرة التصميمية، وخطَّة تنمية القرية / المنتجع السياحي، والبرنامج الزمني للتنفيذ، وخطة التشغيل والصيانة، إذا كان ذلك في صالح المشروع.
 - نظام السعودة: ٧/٥

يلتزم المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٢٤٩١٤/م/س في ٥ /٤٢٦/٤/١ هـ الخاص بنظام تعيين السعوديين بالمؤسسات الخاصة.

دراسة تقييم الأثر البيئي: ٧/٦

- يجب على المستثمر أن يعد دراسة تقييم بيئي شامل عن طريق أحد المكاتب الاستشارية المعتمدة والمؤهلة من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، أو أحد مراكز البِحوث بالجإمّعات، وَيجبُّ أن تشمل هذه الّدراسة: أ

 - وصف المشروع وأهدافه. وصف الوضع الراهن للبيئة المحيطة بالموقع. تقييم التأثيرات البيئية للمشروع. إجراءات التخفيف من التأثيرات البيئية.
- يجب على المستثمر أن يتأكد أن عملية التقييم البيئي تشمل البعد عن البيئات ٧/٦/٢ الحساسة الواقعة بالقرب من المناطق الأثرية والمحميات والمجمعات السكنية والسواحل وقمم الجبال والأماكن البرية
 - مُراعًاة الطَّاقة الاستيعابيّة للمشرّوع لتلافي الأثار الناجمة عن الإزدحام. ٧/٦/٣
 - إذا كانت القرية /المنتجع السياحي في منطّقة ساحلية فيجب مراعاة ما يلي: ٧/٦/٤
 - عدم استخدام الرمل من الشواطئ لعمليات الإنشاء.
- عدم تدمير الشعب المرجانية للحصول على مواد جمالية تستعمل في البناء وتوفير الأجهزة اللازمة لرصد الآثار البيئية الناتجة من المشاريع السياحية.
- عدم الردم وتجريف السواحل التي تحتوي على نباتات الشورى (المانجروف) أو أي كائنات نباتية أو حيوانية أخرى.
- عدم تُغيير طبيعة الأرض وتضاريسها والتماشي معها في التصميم مع المحافظة ٧/٦/٥ على ما بها من معالم طبيعية كالوديان والشعاب والأشجار والصخور
 - ضرورة إنشاء محطة لمعالجة مياه الصرف الصحى بالمشروع. ٧/٦/٦

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٨. الاشتراطات العامة



٨. الاشتراطات العامة

٨/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحى - هاتف - ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويقدم مع العطاء بالظرف الفني.

٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

۸/٣/۱ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع القرية/ المنتجع السياحي قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٨/٣/٢ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٨/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء القرية/المنتجع السياحي إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:


الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاولُ وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط الا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٨/٦ حق البلدية في الإشراف:

البردية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٨/٦/٢ يُلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.





٨/٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٨/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ القرية/المنتجع السياحي ومطابقته للمواصفات.

٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوزُ للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٨/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٠ ١/٨ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

١ //١ متطلبات السلامة والأمن:

٨/١/١/ النَّخاذ كَافَّةُ الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٨/١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٨/١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

۸/۱۱/۶ يكون المستثمر مسئو لأ مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٨/١٢ الغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ الغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٨/١٣ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على البلدية.

٨/١٤ أحكام عامة:

٨/١٤/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

٨/١٤/٢ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد.





٨/١٤/٣

ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله. تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/٣/٣/٣ في ٢٤٣٣/٩/٢٤ 1/1 2/2

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٩. الاشتراطات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩/٢ معايير التصميم:

يجب على المستثمر أن يراعي في إعداده للتصميم المعايير التالية:

- إجراء عملية تقييم وجرد لمناطق الموارد الطبيعية بالموقع قبل إعداد الدراسات التصميمية والتخطيطية لعملية التنمية السياحية.
- الاستفادة في التصميم من طراز العمارة المحلية والتقليدية الكائن بها القرية أو المنتجع السياحي، وإبراز الثقافة العربية من طرز معمارية وفنون الزخرفة في عملية التصميم.
- وحدة النمط العمراني لمشروع القرية أو المنتجع السياحي مع النمط العمراني السائد في المنطقة.
- أن تكون الطرقات على محور ملائم بحيث تصبح مداخل ومخارج البنايات الرئيسية باتجاه الشمال والجنوب، وتنحرف بزاوية في حدود ٢٠ درجة، وذلك حسب متطلبات المناخ المحلى الذي يقع به مشروع القرية أو المنتجع السياحي.
- ألا تكون مبائي القرية أو المنتجع السياحي عالية (لآيزيد الأرتفاع عن خمسة عشر متراً) وذلك لتوفير مجال رؤية أوسع وتهوية كافية بين المباني داخل الموقع وبين المواقع المجاورة.
- اعتماد الأنماط المحلية في تصميم الكتل والواجهات والعلاقة بين الكتل المصممة والفتحات مع تصميم الأبواب والنوافذ والفتحات بأشكال تراعي الطراز المحلي، وذلك لأغراض التهوية والإنارة والتدفئة الطبيعية في المباني.
- النواحي العمرانية في تصميم الفراغات بحيث يتم تدرّج مستوى الخصوصية للفراغات (عامة/ شبه عامة/ شبه خاصة/ خاصة) بالإضافة إلى تبني الطرق المحلية والتقليدية لاستغلال الفراغات الخارجية والداخلية مثل الأفنية والأحواش، وأن تراعى المبادئ الاجتماعية كحق الخصوصية والعوامل المناخية.
- تكون التصاميم على درجة من الجودة والمتانة بحيث تتحمل الظروف المناخية القاسية بالمملكة كالرياح والأمطار ودرجات الحرارة وأشعة الشمس والرطوبة والغبار، وأن يراعي في ذلك ترشيد استهلاك الطاقة.
- تعريف المترددين على المنشآت السياحية بمظاهر الحياة الصحراوية والبدوية كأسلوب الحياة البدوية.
- الخصوصية العائلية وعدم الاختلاط في مناطق الترفيه، ويراعي في تصميم ملاعب الأطفال أن تكون الات اللعب وأرضيات أماكن الألعاب نظيفة وآمنة.
 - · تجانس ألوان المباني مع الألوان الطبيعية (صخور نباتات تربة إلخ)
- التقليلُ من الإضافات الخارجية أو التعديلات في الموقع، واستخدام بنايات الموقع كجزء من التكوين المعماري.
- أن تكون المباني متباعدة نسبياً ولا تعترض المسارات الطبيعية في الموقع (تصريف مياه الأمطار ـ حيوانات ـ ... إلخ)

٩/٣ اشتراطات التشجير:

• يستحسن استخدام شتلات زراعية من الأنواع المحلية، على أن تكون قد مرت بمرحلة حضانة انتقالية تكتسب فيها قدرة على تحمل الظروف البيئية، وإذا دعت الضرورة فإنه يجب إنشاء مشتل داخل القرية / المنتجع السياحي.



- يفضل استخدام أنواع النباتات التي لا تحتاج إلى رعاية عالية لكي تبدو بصورة طبيعية.
 - استخدام الشجيرات بدلاً من الأشجار بالمناطق التي تتمتع بزوايا رؤية مميزة.
- يراعي عدم زرّاعة الأنواع النباتية التي يكون لها تأثير ضار عند اللمس كالصبار بالقرب من مسارات المشاة.
- يفضّل استُخدام أنواع النباتات التي لا تأثير لها على طرد بعض أنواع الحيوانات غير المرغوب دخولها القرية / المنتجع السياحي.
- يجب توزيع مناطق الأعشاب بحيث تستثمر بطريقة مثلى كأماكن جلوس بديلة عن الأرض الجافة.
- استخدام النباتات المتسلقة عند الحاجة إلى تغطية مسطحات واسعة من الأرض حيث انها تحتاج للري عند الجذور فقط، وتقوم هي بتغطية المساحة المطلوبة.
 - يراعى عدم زراعة الأشجار متساقطة الأوراق حول المسبح.

٩/٤ مواد البناء وتقنية الإنشاء:

- يجب أن تكون المواد المختارة في البناء متاحة بوفرة في البيئة المحلية وبتكلفة معقولة، وتتميز بالمتانة وطول العمر، كما يجب أن توفر مواد وأساليب البناء حماية طبيعية من الأمطار والحشرات.
- يراعى تجنب استخدام أية مواد بناء من البيئة المحلية ينطوي استخدامها على الإضرار بالبيئة المحلية مثل: استخدام جذوع النخيل والأشجار.
 - في حالة استخدام مواد بناء حديثة يجب أن يراعي في هذه المواد:
 - أن تكون موفرة للطاقة وتحسن من الأداء البيئي للمبنى.
- ألا تحتوي على مواد خطرة مثل المواد الكيميائية السامة أو المشعة حتى لا تؤدي لأثار سلبية على البيئة.
 - أن ينتج عنها أقل قدر ممكن من المخلفات أثناء عملية التشغيل.
- يراعى بقدر الإمكان التقليل من استخدام الخرسانة، ووضع تجهيزات ومواقع خلط الخرسانة في منطقة بعيدة عن أماكن المياه السطحية، وعدم صرف المياه الناتجة عن خلط الإسمنت داخل البيئة المجاورة، وإنما تجمع وتعالج في بركة أو برك رسوبية.
- يجب اتّخاذ الاحتياطات الملائمة عند استعمال الدهانات المذابة أو المحتوية على الرصاص لتأثيرها الضار على البيئة.
- يجب أن تكون أماكن تخزين الدهانات بعيدة عن المظاهر البيئية وأن تكون بها تهوية كافية للحماية من أضرار الرصاص.
- يفضل استعمال مواد البناء المطلية مسبقاً ما أمكن ذلك؛ لتقليل أعمال الدهان داخل الموقع.
- لا يسمح بتصنيع أية مواد بالقرية أو المنتجع السياحي إلا إذا كان مساوياً من حيث الجودة لمنتجات الورش المتخصصة. ولا ينتج عن ذلك أضرار مباشرة أو غير مباشرة.

٥/٥ الطاقـــة:

- يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً (الشمس، الرياح، التيارات المائية. إلخ) بتوفير الطاقة اللازمة للقرية/ المنتجع السياحي.
- يجب اختيار نوع الطاقة المناسب بما يعمل على التقليل للحد الأدنى من التأثيرات البيئية السلبية.
- يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً لتقليل استهلاك الطاقة بأن يعتمد على تصميم نظام طبيعي للتهوية باستخدام التهوية النافذة بديلاً عملياً عن استخدام الوسائل الميكانيكية المستهلكة للطاقة (كالمراوح وأجهزة التكييف) وكذلك استخدام الإشعاع الشمسي المباشر وغير المباشر لتحقيق الإضاءة النهارية الفعالة وتسخين المياه والتدفئة.



.....

• الاستفادة من مواد البناء المحلية بالعمارة التراثية لتحقيق أغراض العزل والتخزين الحراري.

• استخدام الحوائط السميكة ذات القدرة العالية على التخزين الحراري بالمناطق الصحراوية، حيث يكون الجو حار نسبياً بفترات سطوع الشمس، وبارد ليلاً، وذلك لتحقيق العزل الحراري نهاراً، وتحقيق الهدف المطلوب ليلاً.

• استخدام أسقف خفيفة أو نباتات فوق سقف المبنى للإطلال وتقليل الإشعاع الشمسي الساقط على سطح المبنى، ويمكن استخدام طبقات عازلة من الطين أو استخدام طبقات عاكسة للإشعاع الحراري في السطح.

• توليد الطاقة الكهربائية من الإشعاع الشمسي مباشرة من خلال الخلايا الضوئية المصنوعة من السيلكون للقرى والمنتجعات السياحية بالمناطق النائية، لتوفير احتياجات الإضاءة أو تشغيل الأجهزة الكهربائية كالثلاجات.

• توجيه المباني والفراغات المفتوحة في اتجاه الرياح السائدة للحصول على تهوية طبيعية وتلطيف درجة حرارة الجو

٩/٦ الميساه

تمثل المياه مشكلة في القرى والمنتجعات السياحية إذا كانت في مناطق نائية بعيدة عن المناطق الحضرية، لذا يجب على المستثمر ما يلي

• الاستعانة بخبير لتقييم الموارد المائية المتاحة كما ونوعاً، وتحديد معدلات السحب الأمن منها بما يضمن الاستدامة.

• عند استخدام النباتات في تنسيق المواقع يجب أن تكون هذه النباتات قليلة الاستهلاك للمياه وتتحمل الجفاف.

• ضرورة استخدام أجهزة الصرف الصحي قليلة الاستهلاك للمياه في دورات المياه (في حدود١-٥ جالون/ مرة تصريف أو اقل من ذلك) وذات فعالية في التصريف.

• ضُرّورة استخدام اكسسورات معينة بمواصفات ذاتْ تدفق قليل للمياه بشكل فعال لدش المياه في مراوش الاستحمام

إعادة استخدام المياه المعالجة مثل ري النباتات بواسطة مياه سبق استخدامها للغسيل.

• أستخدام الطاقة الشمسية في تحلية وتقطير مياه الشرب إذا كان هناك حاجة لذلك.

استخدام تصامِيم هيدروليكية ومضخات للمياه ذات كفاءة وفاعلية عاليتين.

• تجميع مياه الأمطار وتتقيتها لاستخدامها في الإمداد بالمياه.

 استخدام الوسائل الطبيعية لمعالجة وكذلك في التخلص من المياه غير الصالحة للاستخدام.

• استخدام البحيرات والبرك الطبيعية في حال توافرها وتجهيزها كأماكن للسباحة والرياضيات المائية المختلفة بدلاً من إنشاء مسابح اصطناعية تستهلك الطاقة وتعتمد على مياه تعالج بالمواد الكيميائية المركزة.

٩/٧ التخلص من المخلفات:

• يراعى أن يقوم استشاري متخصص بدراسة أنسب طرق وأنظمة التخلص من المخلفات السائلة والتي تناسب القرية أو المنتجع السياحي.

ضرورة تصميم وتنفيذ شبكات معالجة وإعادة استخدام للمياه الرمادية بشكل ملائم.

• ضرورة إدراج تجميع ونقل مخلفات البناء إلى خارج موقع القرية أو المنتجع السياحي، والتخلص الأمن منها كأحد بنود التعاقد مع شركة المقاولات المنفذة للمشروع.

• في حالة عمل مرمى نفايات خاص بالقرية/ المنتجع السياحي يفضل أن يكون الموقع معزولاً وبعيداً عن مسار الحيوانات، وبعيداً عن المجاري المائية، وعن مسارات السيول، وآمن بالنسبة للمياه الجوفية.



• لمنع وصول الحيوانات أو الطيور الأماكن تجميع أو معالجة القمامة والمخالفات يجب استخدام الحواجز المختلفة من أسوار أو أسقف خفيفة.

• يمنع صرف أية مياه مستعملة إلى مياه البحر أو أي مجرى مائي لمنع حدوث أي تلوث يؤثر سلبياً على الحيوانات البحرية أو الفطرية.

٩/٨ اشتراطات الآمن والسلامة:

• استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون أثاث القرية / المنتجع السياحي من مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال.

• العمل على تدريب العاملين بالقرية/ المنتجع السياحي على سبل الوقاية ومواجهة حالات الطوارئ والقيام بالإسعافات الأولية.

• تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة، وتكون تحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

• وضع لافتات تحذيرية على المواقع الخطرة.

• الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات

المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان بلدية حلي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

١٠. المرفقات (الملاحق)



.....

١٠ / ١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)

المحترم.	سعادة رئيس بلدية حلي
/ ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير	إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ /
ي إقامة وتشغيل قرية/منتجع سياحي.	موقع في مدينة لاستثماره ف
ة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا	وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافس
معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية	على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم
	للجهالة.
الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها	نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار
) ريال وتجدون برفقه كراسة)(
ُنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة	الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبا
	المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
پخ	بتار	صادرة من
		نوع النشاط
جو ال	فاكس	هاتف
ىز	الره	ص.ب

الرمز	<u>ص.</u> ب
	العنوان:
الختم الرسمي	التوقيع
	التاريخ



٢/١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)





٠ ١/٦ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقال				
	۱٤هـ	1	1	الرقم: التاريخ: العقار رقم: بلدية
تاریخه:				رقم عقد التأ اسم المستثمر
إقــــرار				
ذا المحضر العقار المذكورة بياناته عاليه في يوم	موجب ه	ــتلمت بـ	قـد اس	أقـر بــأنني
خدامه في وإدارة وتشغيل قرية/ منتجع سياحي بموجب قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته أت والملحقات وأية تجهيزات أخري)	ة حلي وقد مه.	مع بلدي خ استلاد	المبرم ئي تاري	عقد الإيجار على حالته ف
الختم				و عليه أوقع التوقيع رئيس بلدية التوقيع
		العقار	ة لملف	صور



نموذج تفويض بالاستعلام البنكي

بصفتي ممثلاً قانونياً	أفوض وأصرح أنا الموقع أدناه /
لبلدية حلى بالحصول على ما يفيد الحالة	عن شركة/ مؤسسة
مويل وتشغيل مشروع القريـة/ المنتجع السياحي	المالية للشركة/ المؤسسة ومقدرتها المالية على ت
	محل المزايدة رقم
ذا السمعة المالية من خلال تعاملها مع البنوك، وذلك	لسنة والمعلن عنها بتاريخ / / وكذ
مالية للشركة.	دون التطرق إلى تفاصيل الحسابات والأرصدة ال
	الاسم:
	الصفة:
	التوقيع:
	التاريخ:
البنوك المتعامل معها على حدة.	ملحوظة: يجب التصديق على التوقيع من كل من
التوقيع	اسم البنك
	ختم البنك



١١٠٤ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- 1. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣٣ في ١٤٢٣/٠٩/٢هـ
 - عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع



٠١/٥ نموذج العقد



	قد	رقم الع					
	لعقد	تاريخ ا					
			عقد تأجير				
فاق بین کل	تم الأتف	.//	الموافق			م	إنه في يو،
							::'\
ويمثلها		مقر ها	وه			دية	اسم البل
هذا	ا سی	le		التوقيع			في
	لی	ىفتە	بص				العقد
						ف أول	طر
							العنوان
		فاکس فاکس					هاتف
ن مذ	الر		المدينة				
J-J	~`		,				
				•••••			
							البريد الدارئ
	•••••					يي	لإنيكنرون
							اسم المستثن
				• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •			المستثمر
1							 شرکة
1							سرت- مؤسسة
			•••••				
صادر			ر قم	(تحار و		ىىحل
J		/	بخ/ ریخ	- ـــــبتار			من.
هذا	على		وبى التوقيع		في		ويمثلها
		ىفتەى	ب				لعقد
. بالتفويض			يع	التوق	في	عنه	وينوب
				طرف ثاني	·		رقم
							العنوان
		فاكس					
الرمز.			المدينة				
<i>J</i> - <i>J</i> -'•	•••••		····				
					•••••		'ببریدي



البريد الإلىكتروني..... في.../.... القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلى: تعريف لمفردات العقد المادة الأول هو الأرض المملوكة للبلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد. الموقع هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار. العقار هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله من قبل المستثمر المشروع على الموقع المحددة بياناتة كما هو موضح أدناه. الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الجهات ذات العلاقة النَّاحية التنظيمية، أو الرَّقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع. كر اسة الشر و طُ و آلمو اصفات الكر اسة: : مستندات العقد المادة الثانية المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد: كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطآءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد. المادة الثالثة : وصف العقار بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي: موقع العقار: حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق) مترا بطول بطو ل مترا = جنوبا: مترا بطول ■ شرقا: بطو ل ■ غربا: المساحة الإجمالية: (متر مربع طابقاً ■ مساحة المبانى: ■ عدد الأدوار ■ نوع البناء المادة الرابعة: الغرض من العقد الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وتشغيل قرية/منتجع سياحي ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له. المادة الخامسة : مدة العقد) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ مدة العقد (البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد. المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء



يعطى المستثمر فترة () () (التجهيز والإنشاء، وهي تعادل ٥٪ من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوي:

الإيجار السنوي للعقار أن ريال (ريال (ريال السنوي العقار) ويتم سداد اليجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- الحصول على التراخيص اللازمة من البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء فى تنفيذ المشروع.
 - . تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء
- ٣. توفير وسأئل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
 - . تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- الحصول عَلَى موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها
- الحصول على الموافقة الخطية من البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- ٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- ٨. تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
 - '. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة : الالتزام بالنشاط المحدد

العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية : التنازل عن العقد

عتىر

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من البلدية.

المادة الثانية عشر: الغرامات والجزاءات

فى حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ فى ١٤٢٣/١/٦ هـ وفى حالة عدم ورود فى ١٤٢٣/١/٦ هـ وفى حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات غير المتضمنة بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للأمانة/للبلدية الحق فى تقدير الغرامة التى تتناسب مع حجم المخالفة.

المادة الثالثة عشر : فسنخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

اذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.

٢- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.



٣- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من

تاريخ إخطاره بالإنذار. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي البلدية للحصول على العقد.

إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.

إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ

الغاء العقد المادة الرابعة عشر:

يجوز للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلديـة والقرويـة إلغِـاء العقد، قبـل انتهـاء مـدة التـأجير أو إلاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المنشآت المقامة على العقار

يلتزم المستثمر بأن تكون المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق للبلدية بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشأت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

: مرجع العقد المادة السادسة

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣/ب/٣١٣ في ١٤٢٣/٩/٢٣ هـ

: الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المَّختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢/٢١/١٢٢١ هـ.

المادة الثامنة عثير شروط اخرى

الشروط الخاصة

المادة التاسعة

عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل

والله ولى التوفيق،

من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ حرر هذا العقد بتاريخ / / الطرف الأول بنسختين.

الطرف الأول

الطرف الثاني